

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠٨٨ لسنة ٢٠٠٦

بالترخيص في إصدار عملات تذكارية فضية
بناسبة الاحتفال بمرور ستين عاماً
على إنشاء منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلوم والثقافة (يونسكو)

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٨٣ بنظام التقادم في جمهورية مصر العربية؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٠٦/٦/٧؛

قرر:

(المادة الأولى)

لوزير المالية إصدار عملات تذكارية فضية فئة الخمسة جنيهات والجنيه الواحد بناسبة
الاحتفال بمرور ستين عاماً على إنشاء منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
(يونسكو) حسب النماذج المرفقة وبالفئات والأعداد والمواصفات الآتية:

أولاً - عملة فضية فئة الخمسة جنيهات:

التركيب الكيميائي:

٧٢ . . (سبعون وعشرون في الألف) فضة.

٢٨ . . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً.

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ (خمسة في الألف) بالإضافة
أو النقص لكل عنصر.

القطر : ٣٧ مم (سبعة وثلاثون) ملليمتراً.

الوزن : ١٧,٥ جم (سبعة عشر ونصف) جراماً.

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٠٠٨ (ثمانية الألف) بالإضافة أو النقص.

العدد : ٨٠٠ (ثمانمائة) قطعة.

ثانياً - عملة فضية فئة الجنيه الواحد :

التركيب الكيميائي :

٧٢٠ . (سبعمائة وعشرون في الألف) فضة .

٢٨٠ . (مائتان وثمانون في الألف) نحاساً .

والفرق المسموح به في التركيب الكيميائي ٥ (خمسة في الألف)
بالزيادة أو النقص لكل عنصر .

القطر : ٣٥ مم (خمسة وثلاثون) ملليمتراً .

الوزن : ١٥ جم (خمسة عشر) جراماً .

والفرق المسموح به في وزن القطعة ٨ (ثمانية في الألف) بالزيادة أو النقص .

العدد : ٨٠٠ (ثمائة) قطعة .

(المادة الثانية)

يحدد سعر البيع بالداخل للقطعة الواحدة من العملات المشار إليها في المادة السابقة
على الوجه الآتي :

قطعة فضية فئة الخمسة جنيهات ٥٥ جنيهاً .

قطعة فضية فئة الجنيه الواحد ٤٧ جنيهاً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٤ جمادى الأولى سنة ١٤٢٧ هـ

(الموافق ١٠ يونيو سنة ٢٠٠٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف





